

السادة / البورصة المصرية

الإدارة العامة للإفصاح

تحية طيبة و بعد

مرفق لسيادتكم :

١- عقد التعديل الخاص بالشركة المؤرخ ٢٠٢٣/٤/١٥ (بعد التوثيق)

٢- الجمعية الغير عادية المنعقدة فى ٢٠٢٣/٤/١٥ (بعد التوثيق).

وهذا للعلم وإتخاذ اللازم.

وتفضلوا بقبول وافر التحية ، ، ،

المدير المالى والتنفيذى

مسئول علاقات المستثمرين


علاء شحاته

محضر إجتماع

الجمعية العامة الغير عادية (اجتماع أول)

لشركة العبور للإستثمار العقاري

المنعقدة اليوم السبت الموافق ٢٠٢٣/٤/١٥

بناء على الدعوة الموجهة من السيد/ ياسر محمود سامي رئيس مجلس الإدارة تم عقد إجتماع الجمعية العامة الغير عادية برئاسته يوم السبت الموافق ٢٠٢٣/٤/١٥ الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الشركة في ٧٩ شارع حافظ رمضان - بمدينة نصر (عن طريق وسائل الإتصال الحديثة) ، بحضور السادة أعضاء مجلس الإدارة الآتين بعد :

- ١- السيد / ياسر محمود سامي عبد الحميد "رئيس مجلس الإدارة"
- ٢- السيد / أحمد محمود فهمي علي تركي "نائب رئيس مجلس الإدارة"
- ٣- السيد / كريم طارق عبد الحفيظ العيسى "العضو المنتدب" (وسائل الإتصال)
- ٤- مهندس/ وائل محمد فريد قههي "العضو المنتدب لقطاع المقاولات" (وسائل الإتصال)
- ٥- مهندس/ تامر محمد صفى الدين "العضو المنتدب لقطاع الإستثمار العقاري" (وسائل الإتصال)
- ٦- الأنسة/ سنابل حمدي علام "عضو مجلس إدارة" (وسائل الإتصال)

حضر (ستة أعضاء) من إجمالي أعضاء مجلس الإدارة البالغ (سبعة أعضاء) وبذلك يكون الإجتماع صحيح.

كما حضر الدكتور/ أحمد عبد الهادي الصاوي "مراقب حسابات الشركة" وفي بداية الإجتماع تم تعيين السيد/ السيد أمين السيد "أمين سر الجلسة" و كلاً من السيد/ محمد عبد الغنى سلطان والسيد/ محمد أحمد فراج "جامعى أصوات"

وقد تم حصر الأسهم الحاضرة بالإجتماع من واقع سجل الحضور وجدت كما يلي :

- ١- عدد الأسهم الحاضرة بالأصالة ٨٩٨٩٢٢٤ سهم يمثل ٥٠,٩٩ % من إجمالي أسهم الشركة
- ٢- عدد الأسهم الحاضرة بالإنباء - سهم يمثل - % من إجمالي أسهم الشركة
- ٣- إجمالي عدد الأسهم الحاضرة ٨٩٨٩٢٢٤ سهم من إجمالي أسهم الشركة البالغه ١٧٦٢٢٨٥٠٧ سهم بنسبة ٥٠,٩٩ % وبذلك يكون الإجتماع قانونى.

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

جامعى أصوات

أمين سر المجلس

ياسر محمود سامي

أحمد عبد الهادي

محمد عبد الغنى سلطان

السيد أمين السيد

محمد أحمد فراج

شركة العبور للإستثمار العقاري
For Real Estate Investment

أحمد الصاوي
مراقب قانونى
١٢٤٥٢٠٢٣

(أ) زيادة رأس مال الشركة بناءً على تقرير الإفصاح برقم ٤٥٧ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٩ من مبلغ ٨٨١٤٢٥٣٥ جنيه إلى ٢٠٠ مليون جنيه بزيادة قدرها ١١١٨٥٧٤٦٥ جنيه موزعة على ٢٢٣٧١٤٩٣ سهم ، القيمة الاسمية للسهم (خمسة جنيهات) بالإضافة إلى مصاريف إصدار قدرها (١٢ قرش) لكل سهم عن طريق الإكتتاب النقدي لقدامى المساهمين بواقع ١,٢٦٩ سهم مع تداول حق الإكتتاب منفصل عن السهم الأصلي لقدامى مساهمي الشركة.

القرار:

تم الموافقة بإجماع الأسهم الحاضرة على زيادة رأس مال الشركة المصدر من مبلغ ٨٨١٤٢٥٣٥ جنيه إلى ٢٠٠ مليون جنيه بزيادة قدرها ١١١٨٥٧٤٦٥ جنيه موزعة على ٢٢٣٧١٤٩٣ سهم ، القيمة الاسمية للسهم (خمسة جنيهات) بالإضافة إلى مصاريف إصدار قدرها (١٢ قرش) لكل سهم عن طريق الإكتتاب النقدي لقدامى المساهمين بواقع ١,٢٦٩ سهم مع تداول حق الإكتتاب منفصل عن السهم الأصلي لقدامى مساهمي الشركة.

(ب) تفويض رئيس مجلس الإدارة في إكمال جميع الإجراءات الخاصة بزيادة رأس المال.

القرار:

تم الموافقة بإجماع الأسهم الحاضرة على تفويض رئيس مجلس الإدارة في إكمال جميع الإجراءات الخاصة بزيادة رأس المال.

(ج) تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة بشأن تحديد أماكن نشاط الشركة ليكون في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً طبقاً ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨.

القرار:

تم الموافقة بإجماع الأسهم الحاضرة على تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة لتكون كما يلي :

المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة قبل التعديل :

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في العنوان التالي : ٧٩ شارع حافظ رمضان - قطعة ٣ بلوك ١٠٠- المنطقة السادسة - مدينة نصر.

- موقع ممارسة الأنشطة : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ والقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

- مع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ولمديرى الشركة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً.

رئيس مجلس الإدارة

مراقب الحسابات

جامعى أصوات

أمين سر المجلس

ياسر محمود سامي

أحمد عبد الهادي

محمد عبد الغنى سلطان

محمد أحمد قراج

السيد أمين السليبي

محمد الحماسى
حساب قانونى
م.م.م. : ١٢٤٢٩

المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة بعد التعديل :

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في العنوان التالي : ٧٩ شارع حافظ رمضان - قطعة ٣ - بلوك ١٠٠ - المنطقة السادسة - مدينة نصر .
- موقع ممارسة الأنشطة : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ والقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .
- مع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء ولمجلس إدارة الشركة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً .

(د) تفويض السيد / محمد عبد الغنى سلطان فى توثيق محضر إجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة .

القرار : تم الموافقة بإجماع الأراء الحاضرة على تفويض السيد / محمد عبد الغنى سلطان فى توثيق محضر إجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة بالهيئة العامة للإستثمار والتوقيع على عقد التعديل فى الشهر الحالى وإصدار شهادة من الغرفة التجارية والغرفة الصناعية وإتحاد الصناعات والتوقيع على النسخ فى السجل التجارى وكذلك على نشر المحضر فى صحيفة الشركات .

وقد أقر المحضر على ذلك فى تمام الساعة الثانية عشر والنصف ظهراً فى نفس اليوم .

أمين سر المجلس / محمد عبد الغنى سلطان
جامعي أصوات / محمد أحمد فراج
مراقب الحسابات / احمد عبد الهادى
رئيس مجلس الإدارة / ياسر محمود سامى

أقر أنا / ياسر محمود سامى بصفتى رئيس مجلس الإدارة بأننى مسئول مسئولية كاملة عن صحة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات إنعقاد ذلك فى مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة والإستثمار والمناطق الحرة .

المقر بما فيه

التوقيع /

احمد الصاوى
محاسب قانونى
ش.م.م. : ١٢٤٢٩



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشؤون التأسيس والشركات

١.٧٤

٨٨٤٦

أقرأ / محرم المتابعة
بصفتي / محاسب بالبنك
اجتماع (المدعى العام) شركة: العمول للإنشاء العقاري
المنعقد بتاريخ 20/٢٧/٩٨٥ عدد صفحات المحضر (٣) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويأبى مفض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (١٢٠٩٤)
بتاريخ / / 20 والمقدم للهيئة بتاريخ : / / 20
توقيع مقدم الطلب
محمد عيسى

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: للرجل التجاري ولا يتوجب عليه بموجب عقد موثوق



مدير الإدارة


محمد عيسى
٢١/٥/٩٨

المحامي

عبدالله
١٩/٥/٩٨
F-ISS/B-01-09

عقد تعديل

لشركة العبور للاستثمار العقاري



تمهيد

تأسست شركة العبور للاستثمار العقاري طبقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ٨١ اعتباراً من

١٩٩٤/١٢/٧ لمدة خمسة و عشرون عاما ومقرها مدينة العبور الحي الأول عمارة رقم ١٨

برأس مال مرخص به قدرة (ثمانون مليون جنيه مصري) والمدفوع منه (تسعة وعشرون مليون وثلاثمائة وثمانون ألفاً وثمانمائة وخمسة وأربعون جنيهاً)

الغرض من الشركة :

القيام بأعمال المقاولات والتجارة الخارجية بحسابها أو لحساب الغير وشراء الأراضي وبيع وتقسيم والأراضي وتسيير وإقامة المشروعات السكنية.

البند الأول

التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من عقد التعديل.

البند الثاني

تم عقد الجمعية العامة غير العادية يوم السبت الموافق ٢٠٢٣/٤/١٥ بمقر الشركة في ٧٩ شارع حافظ رمضان - قطعة ٣ - بلوك ١٠٠ - المنطقة السادسة - مدينة نصر ووافقت الجمعية بالإجماع علي تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة كما يلي :



نقابة المحامين العامة
فقط وقرره السيد حسن جلال
قيمه رسم تقييد الحقس بالتسمية
رقم ٢٣٥٤٦٤٤٠ / ٢٠٢٣
التوقيع

البند الثالث

المواد المطلوب تعديلها :

المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة قبل التعديل :

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني فى العنوان التالى : ٧٩ شارع حافظ رمضان - قطعة ٣ بلوك ١٠٠ - المنطقة السادسة - مدينة نصر .
- موقع ممارسة الأنشطة : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠١٢ والقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .
- مع مراعاة القانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٢ بشأن التتمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء ولمديرى الشركة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات فى جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً .

المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة بعد التعديل :

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني فى العنوان التالى : ٧٩ شارع حافظ رمضان - قطعة ٣ بلوك ١٠٠ - المنطقة السادسة - مدينة نصر - القاهرة (عموماً)
- موقع ممارسة الأنشطة : جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ والقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .
- مع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التتمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء ولمجلس إدارة الشركة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات فى جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً .

رئيس مجلس الإدارة

ياسر محمود سامى

تحريراً فى : ٢٠٢٣/٤/١٥

١٠٧٤

٨٨٩٦



قطاع خدمات الإستثمار
الإدارة العامة للشئون القانونية للشركات

المسطر بعاليه صورة طبق الأصل من عقد تعديل المواد :
من عقد / النظام الأساسي لشركة / البورس للاستثمار العقاري
خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ / ١٩٨١ / القانون ٨ / ١٩٩٧ / القانون ٧٣ / ٢٠١٧
طبقاً لقرار مجلس الإدارة / الجمعية العامة غير العادية المنعقدة في ١٥ / ٤ / ٢٠٢٣
والمقدم للقطاع بتاريخ ٨ / ٥ / ٢٠٢٣
وقد أعطيت هذه الصورة للشركة بناء على طلبها لتقديمها إلى : السلطة العقارية
بعد سداد الرسوم المقررة بموجب الإيصال رقم (٢٢٩٥) بتاريخ ٢٠ / ١ / ٢٠٢٣



مدير الإدارة
د. محمد كمال

المحامي
عمارة
٢٠٢٣/٥/١٩
F-ISS/C-01-16

١٥٠٨ (٢٠٢٢)

٢١ / ٥ / ٢٧
تلا تم التوقيع من محمد الهادي
١٧٢١ صادر في ١٥ / ٥ / ٢٠٢٢
بموجب مستخرج من السجل التجاري
١١ / ١٧ / ٢٠٢٢
والتفويض بال
١٩ / ١١ / ٢٠٢٢
٢٨٢٢١٦
للاطلاع ()



١٥ / ٤ / ٢٠٢٣
١٥ / ٤ / ٢٠٢٣

سجل الجمعيات العامة
معدة من هيئة الأستثمار